

إلى مرضى وخدراً واستجمار ومن وصى خارجى حقيقة ومحاز فالحقيقة مابعد عما
من صنوع وفيها ماتأتى فيها أصله على أنه أصلها وإنما يطلق على المحرق بمعنى موضوع
فالحقيقة أقسام شعيبة وما عرفه وأحواله وحالاته والمحاز بما إن يكون بزيادة أو نقصانه
أو انقلابه في الواقع فالمجاز بالزيادة مثل قوله تعالى سُلْطَنَةٌ لَكَ شَيْءٌ فالمجاز بالنقصان
يخلق فيه نوع وشكل القوة أي مهر القوية ولله ما يشاء كالتغابط فيما يحيى من الأحياء
والمعنى ما يقتضى كقوله تعالى حَدَّ رَأْسَهُ دِرَادٌ فَيَقُولُ فَاقْتُلْهُ وَالدَّمْ حَسْنَتْ دُمُّهُ الْفَلَرُ
بالمعنى هم هودونهم على سير المجرى وصفة فعل عند الأطلاق والتجرد عن المعرفة
فيحمل على الصواب الأماء اللذان ينزلان اللائمة النداء بالإباحة فيحملونه على التغافل والابتعاد
الثالث على الصحيح الأذاد الأذاد الذي لا يتحقق النور لأن الفرض منه اختيار
بالظاهر الأول وكونه إنما ثانية لما يمر به العذر احمد وبالأristem الفعل الأذاد
يكون بالصلة أمر بالفعل المأمور به فإذا فعل بغيره للأمور التي يعم عرملة الأمر
الذى ينزل على الأم والشئ وحالاته بغيره بخلاف أمر الله تعالى المفروضة والساهي والصبي
والمحزن على إخليه فللظاهر والكتاب مجامعون بغيره الشرابي وبالايضاح إلا به
وهو لسلام كقوله ثم حكم على الحكماء قالوا لم تذكر من المصلح والامر منى عن
مصلحة والشئ مني به فهو ستر على الترك بالعوارض على هودونه تعبر بالوجه
وبدل عاشر شئ المنهى عنه وزر صفة الأمر واللام بما الآيات والترهيد بها والتسوية
والملحوظين فاما الآيات كقوله تعالى حلوه واستره بما الترهيد بكونه تواعداً على كل شئه والتسويف
كونه تعالى شئه او لا تستعمل لهم الكونية كقوله تعالى كونوا ماء رقة حكيمه واسما
العام فهو ماء يشيئ عدراً مشروكاً عبيراً زيداً وعمراً بالعطاء وعممت جميع
الناس بالفقها والفتاوى ارجعوا و هو كلام الوارد المعرفة باللفظ لام كقوله تعالى إني أعلم
بما أدرت أنت وألمعي لعم فباللام كقوله تعالى إني أعلم وأنت لا أعلم والآية البهيمة كذا في الصحيح

كَسِيلَةُ الْحَمْرَاجِمِ وَبِهِ نَسْعَانٌ
فَالشَّعْلَى الْأَنَامِ الْعَلَوَمَهُ اِمَامُ الْمُرْسَى الْوَلِيُّ الْعَالَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْدِ الْجَوَبِيِّ
رَحْمَةُ اللَّهِ هَذِهِ الْوَرَقَاتُ تَشَهِّدُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ فَضَرُولَهُ مِنْ أَصْدِرِ الْفَقِيرِ وَذَلِكَ لِقَطْعَهُ مَوْلَفِ
مِنْ جِنْيَانِ مَفْرُوبِهِ أَصْرِيَّهُ وَالْأَخْرِ فَعَدَ فَالْمَصْلَهُ مَا يَسْعَى بِهِ غَيْرُهُ وَالْفَرَعُ مَا يَسْعَى بِهِ
غَيْرُهُ وَالْفَقِيرُ مَعْرِفَهُ الْأَحْكَامِ الْمُغْرِبَهُ إِلَيْهِ طَرِيقُهُ الْأَجْتَهَادُ وَالْأَحْكَامُ سُعَادُ الْوَاحِدِ الْمُنْزَهِ
وَالْمُبَرِّ وَالْمُخْطَلُ وَالْمُكَرِّهُ وَالْمُتَهَدِّهُ الْبَاطِلُ فَمَا أَنْجَى أَنْجَى الْوَجْبُ هُنَّا يَنْبَغِي عَلَيْهِ دُعَاءُكَهُ
وَالْمُنْزَهُونَ يَنْتَابُ عَلَيْهِ فَعَلَهُ وَلَا يَعْفُ عَلَيْكَهُ وَلِيَأْمُوِّعَ مَا يَنْتَابُ عَلَيْكَهُ دُلَاعُ قَبْسُ
كُلُّهُ نُوكَهُ وَالْمُخْطَلُ مَا يَعْاقِبُ عَلَيْهِ دُلَاعُ دُلَاعُ عَلَيْكَهُ وَالْمُكَرِّهُ وَالْمُتَهَدِّهُ مَا يَنْتَابُ عَلَيْكَهُ دُلَاعُ
يَعْاقِبُ عَلَيْهِ وَالْمُسْجِحُ مَا يَنْتَابُ عَلَيْهِ دُلَاعُ دُلَاعُ دُلَاعُ وَالْبَاطِلُ مَا يَنْتَابُ عَلَيْهِ دُلَاعُ دُلَاعُ
يَعْنِيهِ وَالْعَقَدُ أَعْقَدُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعِلْمُ مَعْرِفَهُ الْمُعْلَمُ عَلَيْهِ مَا هُوَ وَالْمُهَرَّلُ تَصْوِيْرُ الشَّعْلَى
عَلَيْهِ خَلْفُ مَا هُوَ بِهِ وَالْعِلْمُ الْفَرَزِيُّ مَا يَدْفَعُ عَنْ نَظَرِهِ بَعْدُ وَالسَّتْدُ لَدَلِكَ الْعِلْمُ الْوَاقِعُ
بِأَحَدِ الْمُؤْسَسَاتِ الْمُتَغَيِّرَهُ هُنَّا حَلَّتِيْهِ السَّيْعُ زَبَرُهُ وَالثَّئِيمُ وَالزَّوْفُ وَالْأَدَلُّ بِالْمُوَارِدِ الْعِلْمُ
يَابْعَعُ عَنْ نَظَرِهِ وَالسَّرَّ لَاهُ وَالنَّظَرُ هُوَ الْفَكِيرُ حَالَ الْمُنْطَوِرُ دُفِيُّهُ وَالْمُنْرَاهُ طَلَلُ الدَّلِيلِ
وَالْدَّلِيلُ هُوَ الْمُرْسَلُ الْمُهَلَّبُ وَالظُّرُورُ فِي أَمْرِيْهِ لِأَمْرِيْهِ لَاهِدُهُ عَلَيْهِ دُلَاعُ دُلَاعُ دُلَاعُ
الْفَقِيرُ طَرْفُهُ عَلَيْهِ الْأَجْمَالُ وَكَيْفِيَهُ الْأَسْلَانُ بَاهُ وَمَا يَتَبعُ ذَلِكَ وَمَعْنَى كَيْفِيَهُ الْأَسْلَانُ لَاهُ
بِهِ وَأَنْدَبُ الْأَدَلَهُ وَالْعَدِيمِ وَالْأَتَاهُرِ وَمَا يَتَبعُ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْمُتَهَدِّهِ بِهِ وَمَنْ
الْوَادِي أَصْوَلُ الْفَقَاءِ أَسْأَمُ الْمُحَلَّمِ وَالْمُرْمَلَهُ بِهِ الْعَامُ عَلَيْهِ أَصْوَلُ وَالْمُجَلِّ وَالْمُبَيِّنُ
وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤْلُ وَالْأَعْمَادُ النَّاسِيَهُ وَالْمُهُولُ لِلنَّسِيَهُ دُلَاعُ دُلَاعُ دُلَاعُ دُلَاعُ دُلَاعُ دُلَاعُ
وَالْأَبَاهِهُ دُلَاعُ
ذَاقَلُ مَا يَنْتَابُ مِنْهُ الْمُلْمَمُ بَاهُ أَوْ الْمُتَهَيَّهُ فَقُلْ لِهُ حَرْفُ أَوْ سِمُّ وَحَرْفُ وَالْمُلْمَمُ يَنْقُمُ

يعبر عنها الأفضل وأبي جعفر وأبي الحسن والحسين والجعفرين
 ولما في ذلك من كثرة الأدلة العموم من صفات النطق واللحوز وعموم العلوم
 وغنى من الفعل ولابن حجر وإلخ مما يقال العام فالتحريم غير المسمى على كل شيء
 وهو ينقسم إلى متصل والمفصل والمتعلّق بالاستثناء والتبرير والتقييد بالضفة
 والاستثناء أخرج ما لا يدخل درجة العلم وأنا يضع شرط ابن سينا من التشريح
 شرط ومن شرطه أن يكون متصل بالكلام وللحوز فقد فر الشارح على المتن منه
 وبخواص الاستثناء من للجنس وهي غيره والشرط يشترط أن يقدم على المتن وله وللنفي
 به ففوجئ على المطلع كالمرقبة قدرت بالاعاده في بعض الموضع وأطلقت
 في بعض الموضع فتحمل المطلع على اللقدر وللنفي وهو شخصي احمد الربيع
 بالآخر بخواص الكتاب فالكتاب بالسنة والكتاب بالكتاب
 والسنة بالسنة فالنطق فالقياس فالقياس فالنطق ونعني بالنطق قوله تعالى
 تقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما يقتصر على الشافعية امراه في
 من حيز الأشكال إلى حيز الجواب المبين هو الذي لا يحمل الامنة وأحرى
 وقيل ماتاوله تربلاه وهو شرط من المنة التي تحلى عليه العروض والطها
 هر ما احتمل أمر بها اظرف من الآخر وما لا ظاهر بالدليل وسع طاهر
 بالدليل والموقد تقدم شرطه والأفعال فعاد صاحب الشربة لأنها مكررة
 على دفع المرتبة أو غيرها فإنه كان على حفظ المذهب والطاعة فإذا ذكر
 الدليل عليه اشتهر حمل على التحريم فالتمييز بالدليل خصوصه لبيان الله تعالى قال ذلك
 كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمل عليه الضرر عند بعض أصحابها ومن أصحابها
 ما عدا ما فالتحريم على الذري ومهما من فلان شرطه فإذا كان على وصف المعرفة
 فالطاعة يندرج على الأدلة فأدلة صاحب الشربة على الفول كذلك فصاحب

الستة

السيدة دافر على الفعل كفعله وأفعليه وقته وغير وقته علمه ولم ينكح حكم
 حكم ما فعله محله فالنسخ وبناءه الأول له يقال تشريح الشيش الظل إذا
 أشارت ودعته وضرفه السقوط وقليل شرحة ملء الكتاب إلى فعلته وجه
 الخطاب بالدل على مع الحكم الشائبة الخطاب المتقاطع على براهيم الحسان فما بناءه وما
 خيذه بخواص الرسم ويتحقق حكم تشريح حكم وسقى الرسم وسخه جهاد النسخ
 إلى بدءه والغير قبله والتي هو اغلفه وأخفى بخواص تشريح الكتاب بالكتاب ونسخ
 السنت بالكتاب ونالست ونسخ للتواتر والتواتر ونسخ الإحاده والآداب والمتواتر
 وللحوز من الكتاب بل سنة ولا نسخ المتواتر بالتحادث الشعّ تشريح بمنتهه وعما
 هو أقوى منه ففوجئ في التعارض فان اتفاق نطبقان فالآخر أمان يكون عاملاً أو
 خاصلاً واحداً عاماً والأخر خاصلاً واحداً واحداً منها عاماً من به وخاصة
 منه وبه فإن كان عاماً فكان أمكن الجمع بينهما وإن لم يمكن الجمع بما يتوقف عليه
 إن لم يعلم التاريخ وإن علم التاريخ فبنفسه المنقدم بلتأخره كذلك إن كانا
 خاصلاً واحداً فما ذا أحدثهما خاصلاً واحداً خاصلاً واحداً خاصلاً واحداً وكل
 واحداً خاصلاً واحداً واحداً خاصلاً واحداً واحداً خاصلاً واحداً واحداً خاصلاً واحداً
 الأجماع فهو أقوى على أهل العصر حكم المعاوته ونفي بالعلماء القفار وبالحافظة
 السنية تشريحه واجماع هذه الأمة يحذف عنده المقدمة لأن الجميع امتهن طلاقه
 دائر ورد بعصره هذه الأمة والمعنى على العنصرة وأبي حفص وأبا إبراهيم
 انتهى العصر على الصحيح فادخلنا أئم وأصول العصر على فبراير فلأنه حيواتهم ونفقه
 وصاروا منها إلساً جناد ولهم برحمة ذلك والاجماع بهم تعلم وسبعين وسبعين
 وبغير الخروقات أشار ذكر وسكنى الساوية عبد الواحدة الصاحبة التي تبع على الفول
 الجديدة وذكر الفول العرم حيث ما ألا خبار فالجهة مابعد العمر وذكر الخبر ويفهم إني به

أحادي ومتواتر والمتواتر ما يوجب العلم وهو المروي حماعة لا يجيء التواتر على
 الذي بن مثلكم الذي مت به عنه ويكون في الأصل عن مشاهدة أو سمع
 لاجهاد وأخبار الأحادي فهو الذي يوجب العلم ولا يوجب العلم وينقسم إلى حسبي
 من درجة العلمنة التي انتهى إليها من درجة العلمنة التي انتهى إليها من درجة
 سهل غير الصواب فلبخس الأدلة بدل سهل في الدين فما ناقشت فوجبه مسانيد
 والعصنة قد يدخل على الأسناد فإذا قاتل الشيعي بحوزة إيمانه من ملائكة
 طلاق إيجابه من غير حفظ فيقول الأولى إيجابه إذا جاءه دلائل
 فغيرها إلى الفعل فالحكم بخلافه يجتمع وهو ينضم إلى تلك الأصناف على أنه
 وقائل دليله فعيب العلة ما كانت العلة فيه دليل على الاللة
 هو الاستدلال بالنظير في حال الالحاد وهو أن تكون العلة داللة على الحكم ولا تكون
 موجبة وفيما يشبه هو المفعول للزديدين أصلين فيتحقق بالذكر بما ثبت في دليل
 الفرع أن يكون مناسباً للأصل ومن شرط الاصalan يكون ثابت بالدليل متفق عليه بالخصوص
 وهو كلام العلة فطرده معلولاً له فلننقضه لأنها دلامة ومن شرط الحكم أن تكون
 مثل العلة في المفعول والاثبات والعلة هي المعاين للحكم ولكن هو الموجب للعلة وأما
 الخطأ فالإباحة من الناس في يقون أن أصل الاستدلال الخطأ الأماء باحة الشيعي
 فإن لم يوجد فالبرهان بما يدل على الإباحة يمكن بالاصل وهو الخطأ ومن العارف
 من يقول بضرورته فهو أن الأصلية الافتراضية لا يحيط بالشرع ومن
 استدلال بالعوارف بتصحيف الأصل عند عدم الدليل الشرعي وإنما الدليل الالحادي فقد
 الجل من العوارف والوجب للعلم على وجوب النفي والنفي على العينين والعينين الجل
 على النفي وإن وجد في النفي ما يغير الأصل ولا يثبت في الحال ومن شرط المفتى
 أن يكون على العقوبة اصيلاً فما خلاها ومنها ويكون كاملاً الالحادي

عارفاً بما يحتاج اليه الالحاد من النحو واللفظ ومعرفة الحجارة وغسل الالباب الوارفة
 والادعاء والاخبار الوارفة فبذلك ومن بشرها للستفانة أن يكون من اصل التقليد يتعلّم
 في القتباء للغير فيكتفى وليس العالم أن يعقله وفيه تقليل والتقليد يقول قول العاقل بلا وجهة فعله
 قوله قوله تعالى ثم يقليله ومنهم من قال بالتقليد يقول قول العاقل وإنما لا ترى من أي
 قاله فله فلان ابن النبي محمد يعوّل بالاجهاد فيجوز أن يجتمع قوله قوله تعالى
 وأما الاجهاد فهو بدل الوساع ~~ويجعل الفخر~~ فما في بلاغة الخبر فالحمد لله إنما
 كما ملأ الأدلة فان اجهاده في الفروع وأعني بأجهاده وأجهاده وأجهاده
 أجهد أجهد منه في حال كل محدث في الفروع مصيب ولا يجوز أن يقال بحسبه
 في الأصول مصيب بلا تذكرة بودي بالتصويب اهل الظلور من المصارى والجوهر
 وكفار اللحر بن ولد لحر بن ودليله فما ليس بكل محدث في الفروع مصيباً لغيره من
 اجهد فأهله فلما اجهداته ومن اجهداته فلما اجهداته وجده الدليل أن
 النبي محمد عليه السلام يحبه ثانية وصوب آخره والحمد لله جه وصلى الله عليه

محمد والد صحبه جميعهم

٣

سُمْاَتْهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ وَتَعَوِّذْ

جاء في هذه الجملة جملة مثلاً عليه مفهود مذكورة بل لا يقصد بهذه الأداة واحد شخصاً وإنما يقال في هنا
وأنت الابن يعني يريد أن الموضوع بالمعنى العام الشخصيات المنشئات لم يكن مشتركة
المشتركة بالطبع لا في وضو واحد ولا بد في المشتركة من تعدد وضو ولكن في حكم من حيث الاختيارات
القرنية لتعيين ما يريد به اللفظ المراد هنا اللفظ الموضوع المفهوم المندق باسمه والفعل
والحرف أو وصف وإنما آخر الحديث عن المجرى لم يتبين عليه أي نوع من التشكيل والفعل فكانه
قال المدول الكلام أحذ ووجه وأما غير وجه وأما ذكر منها وذلك أهابان في فدح الحديث
من حيث أنه مفید به على وجده الوجه المعتبرة في معانى الأسماء الشتى - وأهابان في هذا
غير الحديث من حيث أنه منسوبي إلى غيره نسبة تامة خبرية أو ذات صلة كافية في اللفظ والمعنى
من ذلك نوع فسبيط لا يحظر العقلا كاسم الفاعل والمفعول وأسمى الع Kann والزمان وفي ذلك
ذلك ولكل ف كان معنى منه فعلاً ليس بطلق الابتداء بل معناه إذا ابتدأ خارج من متصل
بشيء معين فلابد من معناه فإذا اتعقل فالاشارة المعنية تكون موضعها على الابتداء
المخصوص والأوضاع وأدعى ما فلابد كونه مشتركة كاملاً كون معاناته متعددة
وذلك تكون وضوئ تلك المعاشرة وأوضاع واحداً عما في الخطأ، إراد بالخطأ، المعنى
المخصوصي اعني المخاطبة فستكون صفة المتكلم والمعنى طلب الفائب الأولى ثلاثة
مشتركة وكانت بذلك اسم الماثرة والموضوع والمضرر والحرف في كونها موضوعة
بأوضاع عام لمعاني مخصوصة اثره إلا الفرق بين تلك الأسماء، معانينها مفهومها
مستقلة بالمعنى ولكنه لا تعيين شيء منها مراد من الفاظها الابقرنية معينة
على قياس الأسماء المشتركة لفظها وأما الحرف فأنه مفهوم لا يستقل بالمعنى بل
الله لما خطه غيره فلا يعقل بتبعه ثم إن رأى الله الموضوع وأن كلامه موضوعاً
ووضعه عاماً لكنه مخصوصة لكن المخاطب زعمائهم غيرهم من الموصول شخصها
معيناً من حيث تعيينه المانع من المشتركة فيه بل فهم بما لا يمنع هنا المشتركة فيه
وإن عرف المخاطب في شخص واحد معين كقوله لمن سمعه جاء
وأحد من ينفع الذي جاء من يبغى در جل عالم في نبذة الاعتبار عده كلها

قول بهذه خائدة وج الشبيه ان المذكور فيها اما ان يكون مقصدا او لا و الاول المتقيم والثاني اما
ان يتعلق بتحقق الباقي باللاحق وهو المقدمة ثم بتحقق اللاحق بالباقي وهو الخاتمة **قول**
يعاد قوله وتنبيه بهذا وقوله في بعض النسخ وبصائر لا ينفطا ولا وعنه دعاء نفطا فلأنه كان
في آخر من الرسالة يتبين ان يقال بعد التنبيه بلفظ المعرفة كافي باقي الاقوال واما معنى فلان
المذكور فيه فمتى يتعلق بما ذكر في المقدمة غاية المقدمة المتعلق فكان من اقوال آخر من الرسالة
حيث يكون اقام الرسالة اربعين **قول** شخص معينه كما اذا تصور زيد ووضع لفظ زيد بازمه
فيقال بهذا وضعي خاص موضوع لخاص **قول** يعني اي بسبب ذلك الشخص ويجعل للصلة
ايضا **قول** باعتبار ادعاهم وهو معنون بوضع عام والموضوع لخاص **قول** دون العذر
يجوز ان يكون في محل النسب لاعنا الضمير في الموضوع فيكون المعنى بهذا الملفظ موضوع لكل
واحد متى وراغ عن العذر المشترك ويجعل في يكون حالا من واحد بخصوصه اي المفروض من هذا
اللفظ وهو الواحد بشخصه وخصوصه دون العذر المشترك **قول** فتعقل ذلك المشترك يعني
انه مفعه ان تعقل ذلك المشترك الذي للوضع ووسيلة اليه وفي ذلك المشترك موضوعا مثلا اذا
تعقل الوضع مفروضا ذلك كل ما فيه مفرد هذكم وعین لفظ هذبا زار كل واحد من تلك
الافراد المدركة اجهالا كان هذا وضعا عاما للذ . عام وهو العذر المشترك بين تلك
الوضعي له كل واحد من خصوصيات تلك الافراد لانا المفروض المشترك بينها وقد يكون الوضع
كلها عاما والوضعي الذي كذلك كذا اذا قصور الوضع من ثم يجيئه وعین لفظها باذاته فهذا
يوضع عاما الموضوع للفظ الازن المفروض ولم يتعرض له اذا لاعرض يتعلق به هنا
واما ما يكون الوضع خاصا الموضوع له عاما فتحيل لانا الكلمات تدرك بما مشخص
اجي لا وذلك كاف في وضع المفظ المشترك كذا وابن رشد ياقوت من الكلمات التي كانت لا يجيئه **قول** فالوضع
كما كان كلها الوضع وجزئية مستند الى الوسيلة والوسيلة هنا امام كلها وهو العذر المشترك فيكون الوضع
ايضا كلها **قول** بحيث لا يقبل الشك اي لا يدخل هنا وغير ادبه فهو كل مثل ما يصح به ان يقال هذا جاهني

بع جعله من اقسام الشخص واما المضر والاشارة كانه باقيين وضواه فانه يغير المجرى طب
منها ما يمنع نفس وعنه الشرك في الشرك في فالتعارف بهذا ويراد به المعنون
المكتوم شائعاً يصح قوله جاء بهذا معنى جا، مثـالـيـةـ مـفـرـدـ مـذـكـرـ بـالـلـامـ مـذـكـرـ الاـوـاـحـ
شخصـ وـكـذـ الـحـالـ عـاـنـ اوـاـنـتـ فـ تـقـيـمـ الـبـرـزـيـ لـانـ جـعـلـ العـلـمـ حـاـمـلـ لـوـلـهـ
مشـخـصـ وـالـضـيـرـ مـسـاـيدـ عـلـىـ الـعـوـمـ وـمـدـلـولـهـ كـمـ حـوـدـهـ لـاسـمـ الـاثـ رـةـ فـيـهـ دـعـلـ
من جـعـلـ المـضـرـ مـنـ الـبـرـزـيـ الـحـقـيـقـيـ دـوـنـ مـلـكـيـةـ اـذـ الصـوـابـ اـنـ هـذـاـ مـنـ الـجـنـيـ
الـحـقـيـقـيـ فـاـنـ حـادـلـ عـلـىـ حـدـثـ اـيـ الـغـفـلـ الـنـفـطـ الـذـىـ دـلـ عـلـىـ حـدـثـ وـفـسـةـ اـلـىـ
ذـاتـ وـرـمـانـهـ خـلـافـ الـمـشـتـقـ فـاـنـهـ لـيـدـ عـلـىـ الـمـذـكـرـ وـيـجـزـأـ مـكـوـفـ الـضـرـ
الـذـكـرـ الـمـشـتـقـ وـمـاـنـفـيـ اـيـ الـمـشـتـقـ عـيـرـ جـاـلـ عـلـىـ الـحـدـثـ الـذـكـرـ خـلـافـ الـعـقـلـ
فـاـنـ بـدـلـ عـلـىـ بـالـنـسـبـةـ اـلـفـاعـلـ بـعـمـ جـاـ،ـ التـعـيـنـ وـمـخـقـيقـ ذـكـرـ دـعـلـمـ عـاـذـرـ
عـلـىـ الـغـفـلـ وـالـفـيـشـ مـنـ تـحـقـيقـ دـوـنـ الـتـعـرـيفـ يـحـصـلـ اـيـ تـحـصـلـ وـتـعـلـقـ بـذـكـرـ
الـغـفـلـ الـذـيـ يـهـوـيـ فـيـهـ وـالـمـوـصـولـ بـمـاـمـ اـيـ بـلـاهـ فـيـ تـقـيـمـ بـعـدـ مـنـ الـصـلـةـ الـذـىـ
يـهـوـيـ فـيـهـ فـاـنـتـنـعـ الـجـزـءـ عـنـهـ لـاـشـكـ اـنـ الـحـدـثـ الـمـعـتـبـرـ مـدـلـولـ كـلـيـكـنـ
اـيـ حـدـثـ مـدـلـولـهـ بـلـ اـعـتـبـرـ فـيـهـ مـوـهـ وـزـعـانـ مـعـيـنـ الـمـوـنـعـ عـاـنـسـيـةـ تـاـمـهـ هـذـ الـجـمـعـ
الـمـرـكـبـ مـنـ الـحـدـثـ وـتـلـكـ الـنـسـبـةـ اـنـهـ لـاـيـسـلـ اـنـ يـكـوـنـ مـكـلـفـ عـلـيـهـ وـلـاـجـلـ كـمـاـ
بـ وـالـاـحـتـيجـ اـعـتـبـرـ بـشـرـيـةـ اـخـرـيـ وـتـحـقـيقـ ذـكـرـ فـيـرـسـاتـنـاـ الـمـوـلـهـ بـتـحـقـيقـ
الـمـعـنـيـ الـحـرـقـ وـرـاجـعـ اـلـيـهـ وـكـذـاـ قـوـلـهـ فـلـادـ يـعـلـمـ الـغـيـرـ وـلـاـ يـدـرـهـ اـنـ الـحـرـقـ لـاـيـقـعـ كـمـ كـوـنـ
عـلـىـهـ يـكـوـنـ تـحـصـلـ مـدـلـولـهـ وـتـوـضـيـحـ هـذـ الـمـعـنـيـ عـلـىـ حـاـيـيـفـيـتـنـاـ دـمـنـ الـرـسـالـةـ
فـتـاـمـلـ اـيـ اـذـاـ كـانـ الـرـجـوـ اـلـيـهـ مـشـخـصـ فـلـاـجـبـ فـيـ جـزـيـةـ وـاـمـاـذـاـ كـانـ الـرـجـوـ
اـلـيـهـ كـلـيـاـ حـاـيـيـفـ كـلـيـةـ وـجـزـيـةـ بـحـثـ لـوـمـنـ الـاضـافـةـ فـيـ بـحـثـ لـانـ الـاضـافـةـ لـاـيـعـدـ مـشـخـصـ
مـطـلقـ فـاـيـقـيـدـ اـذـ اـسـبـيـفـ اـلـشـخـصـ كـمـ اـلـبـنـ اـلـيـ جـبـ وـتـيـغـيـرـ قـوـفـاـمـ الـمـوـفـهـ وـتـحـصـيـلـ الـنـكـرـ وـالـمـ
اـضـافـةـ فـاـيـقـيـدـ اـذـ اـسـبـيـفـ اـلـشـخـصـ كـمـ اـلـبـنـ اـلـيـ جـبـ وـتـيـغـيـرـ قـوـفـاـمـ الـمـوـفـهـ وـتـحـصـيـلـ الـنـكـرـ وـالـمـ
الـغـوـاـيـدـ اـنـتـصـرـ صـنـفـ) فـيـ بـحـثـ تـوـرـيـقـ الـضـرـقـ الـيـلـانـ الـاضـافـةـ اـلـامـعـنـ لـاـيـقـيـدـ تـعـيـنـ) وـاـلـ
الـمـفـافـ الـاـحـدـ الـجـنـ: قـوـلـ لـاـيـرـ بـيـكـ اـيـ لـاـيـجـعـلـكـ فـيـ الـرـبـيـةـ وـكـوـنـاـ كـيـبـيـنـ وـقـرـبـاـ

جزـءـ ثـيـنـ

وـقـائـلـ الـيـلـ بـقـوـلـ فـيـ هـذـاـ السـقـيـدـ بـلـيـدـ اـنـخـاصـ الـحـكـمـةـ فـ الـاقـامـ
الـشـشـةـ الـاـنـ تـيـكـيـفـ فـاعـتـارـ هـذـاـ التـاـعـيلـ فـيـهـ عـلـىـهـ بـيـنـ صـيـالـ الدـلـيـلـ
لـاـيـتـحـلـانـ الـاـغـخـبـيـنـ اـهـ فـيـاـ اـغـاـيـيـشـلـانـ فـ
مـفـضـوـيـهـ الـكـنـ وـالـخـصـيـ اـغـاـيـيـهـ مـنـ هـيـهـيـهـ الـمـكـيـلـ الـاـفـافـ
كـلـاـنـ الـحـيـوـانـ فـقـولـاـنـ الـحـيـوـانـ النـاطـقـ مـسـوـلـ مـعـنـاهـ
وـالـتـقـيـيـنـ بـالـنـاطـقـ بـيـفـهـ مـدـهـيـهـ الـمـكـيـلـ الـبـاعـنـ
هـذـاـ اـخـرـاـ اـرـدـنـاـ اـيـادـهـ وـالـمـجـدـيـهـ
اـوـلـاـ وـاـخـرـاـ وـالـصـلـوـهـ عـلـيـهـ
بـاطـنـاـ وـظـاهـرـاـ

فـلـقـعـ الـغـوـرـ تـحـرـهـنـ الـحـلـمـيـهـ
مـزـوقـتـ الـتـفـجـوـنـ اـقـومـ اـسـتـيـنـ
سـنـ شـرـشـ الـبـيـجـ وـمـدـرـسـ خـوـجـرـنـ
سـنـهـ بـحـسـتـ وـتـحـانـيـعـ وـالـفـ

١٠١٦